اذ ليس في هذا كله نقيصة ولا محطة وانما هي امور اعتبارية
يعرفها من جربها وجعلها همه وشغل نفسه بها والنبي صلى الله
عليه وسلم مشحون القلب بمعرفة الربوبية ملآن بعلوم الشريعة
مقيد البال بمصالح الامة الدينية والدنيوية ولكن هذا انما
يكون في بعض الامور ويجوز في النادر وفيما سبيله التدقيق في حراسة
الدنيا واستثمارها لا في الكثير المؤذن بالبله والغفلة وقد
تواتر بالنقل عنه عليه السلام من المعرفة بامور الدنيا ودقائق
مصالحها وسياسة فرق اهلها ما هو معجز في البشر مما قد نبهنا
عليه في باب معجزاته من هذا الكتاب **فصل** واما ما يعتقده
في امور احكام البشر الجارية على يديه صلى الله عليه وسلم وقضاياهم
ومعرفة المحق من المبطل وعلم المصلح من المفسد فبهذه السبيل
لقوله عليه السلام انما انا بشر وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم
ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو ما اسمع منه فمن
قضيت له من حق اخيه بشيء فلا ياخذ منه شيئا فانما اقطع له
قطعة من النار حدثنا الفقيه ابو الوليد رحمه الله ثنا الحسين
بن محمد الحافظ ثنا ابو عمر ثنا ابو محمد ثنا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا
محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه
عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفي رواية الزهري
عن عروة فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب
انه صادق فاقضي له وتجري احكامه عليه السلام على الظاهر

وموجب

الجوارح

منه على نحو مما سمع

احكامهم

عطف على لقوله عليه السلام

وموجب غلبات الظن بشهادة الشاهد ويمين الحالف
ومراعاة الاشبه ومعرفة العفاص والوكاء مع مقتضى
حكمة الله في ذلك فانه تعالى لو شاء لاطلعه على سرائر عباده
ومخبآت ضمائر امته فتولى الحكم بينهم بمجرد يقينه وعلمه دون
حاجة الى اعتراف او بينة او يمين او شبهة ولكن لما امر الله
امته باتباعه والاقتداء به في افعاله واحواله وقضاياه وسيره
وكان هذا لو كان مما يختص بعلمه ويؤثره الله تعالى به لم يكن
للامة سبيل الى الاقتداء به في شيء من ذلك ولا قامت حجة
بقضية من قضاياه لاحد في شريعته لانا لا نعلم ما اطلع عليه
هو في تلك القضية بحكمه هو اذا في ذلك بالمكنون من اعلام الله
له بما اطلعه عليه من سرائرهم وهذا ما لا تعلمه الامة فاجرى
الله تعالى احكامه على ظواهرهم التي يستوي في ذلك
هو وغيره من البشر ليتم اقتداء امته به في تعيين قضاياه
وتنزيل احكامه ويأتوا ما اتوا من ذلك على علم ويقين من
سنته اذ البيان بالفعل اوقع منه بالقول لاحتمال اللفظ
وتاويل وكان حكمه على الظاهر اجلى في البيان واوضح في
وجوه الاحكام واكثر فائدة لموجبات التشاجر والخصام
وليقتدي بذلك كله حكام امته ويستوثق بما يؤثر عنه وينضبط
قانون شريعته وطي ذلك عنه عليه السلام من علم الغيب الذي استاثر
به عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول
فيعلمه منه بما شاء ويستاثر بما شاء ولا يقدح هذا في نبوته

وادفع للمتاول صح